

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٠٤٢ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة الزقازيق - محافظة الشرقية بالقرارين الوزاريين رقمى ١٦٩-٥٠٢ لسنة ٢٠١٦ بجلستها بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢١ ؛

و على موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ٢٢٦٧ لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٧/٥/٢٠٢٣ على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الزقازيق - محافظة الشرقية بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ؛ وعلى موافقة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء على استكمال إجراءات اعتماد تحديث المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الزقازيق - محافظة الشرقية بكتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء برقم (٩٣٧٣-٣) بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٤ ؛ وعلى قرار وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ٤١٤ لسنة ٢٠٢٤ باعتماد تحديث المخطط الاستراتيجى لمدينة الزقازيق - محافظة الشرقية ؛ وعلى كتاب دورى السيد اللواء أمين عام مجلس الوزراء الصادر برقم (٢٦٤٤٨-٣) بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٢٤ والمتضمن موافقة السيد رئيس الجمهورية على إلغاء العمل بالضوابط والاشتراطات التخطيطية والبنائية فى مارس ٢٠٢١ والعمل بأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛ وعلى مذكرة الدكتورة المهندسة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد تعديل تحديث المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الزقازيق - محافظة الشرقية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتمد تعديل تحديث المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الزقازيق - محافظة الشرقية طبقاً للمذكرة والخريطة المرفقين بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٣/٩/٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني